من ذلك موت الصالح لان الموت انما طرا على الجسد واما الروح فحية
وقد ورد ما يدل على اتصالها بها في بعض الاحيان كيف يشاء الله تعالى
واما قوله انا اطلب منكم ان تحصل لي كذا وكذا فامر منكر فالطلب
انما هو من الله تعالى والتوسل اليه بالاعمال الصالحة او باصحابها
احيا واموانا لا ينكر فان المنح الالهية لا تنقطع عنهم بموتهم
والذي كانت السلف تقوله عند زيارة القبور ما علمهم اياه صلى
الله عليه وسلم وهو سلام عليكم دار قوم مومنين وموتا
الى اخره ولا باس بالدعا بغير ذلك وقوله متى تحصل لي كذا
وكذا اجيء اليك بكذا وكذا ان لم يقترن به لفظ التزام ولا نذر
لم يلزم به شيء وان اقترن به ذلك فان اراد التصدق على الفقرا
المجاورين بصخرته او عمارة مشهده حيث احتيج لذلك لزم الوفا
به وان اراد تمليكه للميت فهو لغو لا يجب به شيء والله تعالى
اعلم انتهى برايته بخطه اقول مستمدا منهم المدد والعون ياخذ
من قوله لان الموت انما طرى على الجسد الى اخره ومن قوله لان
المنح الالهية لا تنقطع عن الاولياء بموتهم وقوع كرامات لاولياء
بعد موتهم وجوازها لان المنح هي العطايا والاكرام التي خصها الله
تعالى بهم ومن جملتها الكرامات ولقد اعتضد هذا بما وقع لكثير
من الاولياء بعد موتهم من الكرامات كما هو منقول في كتب العقوم
كالرسالة للقشيري وغيرها ولا ينكر ذلك الا جاحد لكرامات

وقد قربه رايه الى راي المعتزلة قبحهم الله وسياتيك ذكر
بعض شيء من كرامات بعد الموت تاييدا لك في الجزم لتقوى
بالامداد منهم فان قال قايل ان شيخ الاسلام محيي الدين بن
الشحنة لم يعزه الى قولا يمتنا فنقول له اولا مثل
هذا الامام حجة فيما لقوله من الكلام مشعر
اذا قالت حذام فصدقوها فان القول ما قالت حذام
فلولا اطلاع على نقولات ايمة مذهبه في ذلك لما قاله
بفمه وسطره بقلمه وثانيا قاله فهما من اطلاقات
كلامهم وثالثا انه جايز على قواعدهم وهو كان احرى
بفهم ذلك من قواعدهم من غيره بدرجات فان قال قايل
فلم لم نطلع عليها فنقول هذا لقصر باعنا وعدم اطلاعنا
على كتب ايمتنا في ذلك فان قلت الم يقل شيخ الاسلام لان
الكرامات دون المنح ليكون نصا صريحا في المقصود قلت
هذا اعم من ذلك لان المنح جمع منحة وهي العطية والعطية
اعم من ان يكون امرا خارقا للعادة كالكرامة وغير خارق
كقبول شفاعتهم وغيرها من المقامات فان اراد ان بعض
انواع العطايا باقية لهم بعد الموت بنوعيها فانه دليل
ظاهر في اثبات ذلك اعلم ان اظهار الكرامات على يد الولي
في حياته باقدار الله تعالى وتخليقها ولا استحالة في

Copyright © King Saud University